١٩٦٠، الذى يؤكد في الفقرة ٤ مايلـــي :

„ يوضع حد لجميع انواع الاعمال المسلحة والتدابير القمعية الموجهة ضد الشعوب غـير المستقلة ، لتمكينها من الممارسة الحرة السلمية لحقها في الاستقلال التام ٠٠٠ „ ،

تناشـد الحكومة الفرنسـية ان تعمل ، وفقا للعمل الدولي المستقر وللمبادىء الانسانيـة ، على تلبيـة مطالب المعتقـلين الجزائريين المشروعة باعترافها لهم بمركز المسجونين السـياسيين لاتاحـة فك الاضـراب عن الطعام فـورا ٠

الجلسة العامة ١٠٥٥
١٥ تشرين الثاني (نوفمبر) ١٩٦١

القرار ١٦٥١ (الدورة ١٦)

تقرير الوكالة الدولية للطاقة الذريـة

ان الجمعية العامة ،

تحيـط علمـا بتقرير الوكالة الدولية للطاقة الذرية الى الجمعية العامة عن عام ١٩٦٠ — ١٩٦١ (١) ٠

الجلسة العامة ١٠٦٢
٢٣ تشرين الثاني (نوفمبر) ١٩٦١

القرار ١٦٥٤ (الدورة ١٦)

حالة تنفيـذ اعلان منح الاســـتقلال
للبلدان والشعوب المستعـــمرة

ان الجمعية العامة ،

اذ تشـير الى اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة ، الوارد في قرارهـــا

---

(١) 'التقرير السنوى للمجلس التنفيذى المقدم الى المؤتمر العام ، ١ تموز (يوليه) ١٩٦٠ — ٣٠ حزيران (يونيه) ١٩٦١ ' ، فيينـا ، تموز (يوليه) ١٩٦١ ، والتقرير التكميلي (ج ع/ ٤٨٨٣ والاضافة ١) ٠